



الرقم: ٢٢/م
التاريخ: ١٤٣٦/٣/٣ م

بِعِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى

نَحْنُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ سَعْوَد

مَلِكُ الْمُمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ

بَعْدِ الاطْلَاعِ عَلَى الْمَوَادِ (٧٢، ٧٣، ٧٦، ٧٨) مِنَ النَّظَامِ الْاِسْاسِيِّ لِلْحُكْمِ، الصَّادُورُ بِالْأَمْرِ الْمُلْكِيِّ رَقْمِ (٩٠/١) بِتَارِيخِ ١٤١٢/٨/٢٧ م.

وَبَعْدِ الاطْلَاعِ عَلَى الْمَوَادِ (٢٥، ٢٦، ٢٧) مِنْ نَظَامِ مَجْلِسِ الْوُزَّارَاءِ، الصَّادُورُ بِالْأَمْرِ الْمُلْكِيِّ رَقْمِ (١٣/١) بِتَارِيخِ ١٤١٤/٣/٣ م.

وَبَعْدِ الاطْلَاعِ عَلَى الْمَرْسُومِ الْمُلْكِيِّ رَقْمِ (٦/م) بِتَارِيخِ ١٤٠٧/٤/١٢ مَذِي الدُّخْنِ الْعَاصِمِ الْمُؤْمِنِ الْمُلْكِيِّ الْمُسَمَّى بِنَجْمِ الْجَدِيدِ الْمُنْصَدِّقِ عَلَى بَدْءِ السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ لِلِّدْلُوَّلَةِ فِي يَوْمِ الْعَاشِرِ مِنْ بَرْجِ الْجَدِيدِ مِنْ كُلِّ عَامِ.

وَبَعْدِ الاطْلَاعِ عَلَى الْأَمْرِ السَّامِيِّ رَقْمِ (٤٦٣٢٥/٩/١٠) بِتَارِيخِ ١٤٢٥/٩/١٠ مَذِي الْعِشَاءِ الْمُسْكِنِ الْمُسَمَّى بِشَانِ تَوزِيعِ فَائِضِ إِبْرَادَاتِ السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ٤/١٤٢٤ م.

وَبَعْدِ الاطْلَاعِ عَلَى الْأَمْرِ الْمُلْكِيِّ رَقْمِ (٢٢٧/١) بِتَارِيخِ ١٤٢٦/٧/١٦ مَذِي الْعِشَاءِ الْمُسْكِنِ الْمُسَمَّى بِشَانِ تَوزِيعِ فَائِضِ إِبْرَادَاتِ السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ٤/١٤٢٥ م.

وَبَعْدِ الاطْلَاعِ عَلَى الْأَمْرِ الْمُلْكِيِّ رَقْمِ (١٤٩/١) بِتَارِيخِ ١٤٢٧/١١/١١ مَذِي الْعِشَاءِ الْمُسْكِنِ الْمُسَمَّى بِشَانِ تَوزِيعِ فَائِضِ إِبْرَادَاتِ السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ٤/١٤٢٦ م.

وَبَعْدِ الاطْلَاعِ عَلَى الْأَمْرِ الْمُلْكِيِّ رَقْمِ (١٨/١) بِتَارِيخِ ١٤٣٤/٢/١٧ مَذِي الْعِشَاءِ الْمُسْكِنِ الْمُسَمَّى بِشَانِ تَوزِيعِ فَائِضِ إِبْرَادَاتِ السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ٤/١٤٣٣ م.

وَبَعْدِ الاطْلَاعِ عَلَى الْبَيَّنَاتِ الْخَاصَّةِ بِإِبْرَادَاتِ وَمَصْرُوفَاتِ الْأَمَانَاتِ وَالْبَلْدَيَاتِ لِلْسَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ٤/١٤٣٦ م.

وَبَعْدِ الاطْلَاعِ عَلَى قَرْارِ مَجْلِسِ الْوُزَّارَاءِ رَقْمِ (١٣٢) بِتَارِيخِ ١٤٣٦/٣/٣ مَذِي الْعِشَاءِ الْمُسْكِنِ الْمُسَمَّى بِشَانِ تَوزِيعِ فَائِضِ إِبْرَادَاتِ السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ٤/١٤٣٦ م.

رَسَّمْنَا بِمَا هُوَ آتٌ:

أولاً : ثَقَدْرُ مَصْرُوفَاتِ الْأَمَانَاتِ وَالْبَلْدَيَاتِ لِلْسَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ٤/١٤٣٦ بمُبْلَغٍ (٣٨.٢٥١.٥٩٨) ثَمَانِيَّةٌ وَثَلَاثَيْنِ مِلِيَّاً وَمَئَتَيْنِ وَواحِدٍ وَخَمْسِينَ مِلِيُّوناً وَخَمْسَ مِائَةً وَثَمَانِيَّةً وَقُسْعِينَ أَلْفَ رِيَالٍ.



- ثانياً : تقدّر إيرادات الامانات والبلديات للسنة المالية ١٤٣٧/١٤٣٦ بمبلغ (٥٤٥.٤٣٠.٠٠٠) خمسة مليارات وخمس مئة وخمسة وأربعين مليوناً وأربع مئة وثلاثين ألف ريال.
- ثالثاً : يعتمد في الميزانية العامة للدولة الفرق ما بين الإيرادات المباشرة والمصروفات ومقداره (٣٢.٧٠٦.١٦٨.٠٠٠) اثنان وثلاثون ملياراً وسبعين ملايين ومئة وثمانية وستون ألف ريال.
- رابعاً : تصرف النفقات وفقاً للأنظمة والتعليمات المالية المرعية.
- خامساً : تستوفي الامانات والبلديات إيراداتها طبقاً للأنظمة والتعليمات المرعية، وعلى الجهات المختصة متابعة تنفيذ ذلك.
- سادساً : تُسرى على ميزانيات الامانات والبلديات الأحكام المنصوص عليها في المواد (٣، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥) من المرسوم الملكي رقم (٢١/م) بتاريخ ١٤٣٦/٣/٣ الصادر بالصادقة على الميزانية العامة للدولة للسنة المالية ١٤٣٧/١٤٣٦.
- سابعاً : يتم النقل من وفر اعتمادات بنود ميزانيات الامانات والبلديات إلى اعتمادات بنود ميزانيات الامانات والبلديات الأخرى بموافقة رئيس مجلس الوزراء بناءً على توصية من وزير الشؤون البلدية والقروية ووزير المالية.
- ثامناً : يصدر وزير المالية التعليمات الازمة لتنفيذ هذه الميزانيات في حدود القواعد المنصوص عليها في هذا المرسوم.
- تاسعاً : على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الشؤون البلدية والقروية ووزير المالية - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود